بالشرط الاول واما القسم الثاني فلانه اما ان يكون المتصلتان فيه متفقتين
في الكيف او مختلفتين فان كانتا متفقتين فشرط كون نتيجة التاليف مع
تالي احدى المتصلتين اي مع احد المشاركين اذ المشاركة هنا في التالي ونتيجة
للمشارك الاخر وان كانتا مختلفتين فشرطان يكون نتيجة التاليف مع احد
طرفي الموجبة منتجة تالي السالبة ففي القسم الاول شرط على التعيين وفي ثاني
القسم الثاني شرط آخر على التعيين وفي القسمين الاخرين يجب احد الشرطين
لا على التعيين اما استنتاج مقدم متصلة كلية من احد المتشاركين بعينه
او كليته مع نتيجة التاليف او كلية عكسها كما في القسم الاول واما استنتاج
تالي السالبة من نتيجة التاليف مع احد طرفي الموجبة كما في ثاني القسمين والبيان
في الكل من الشكل الثالث الا فيما استثني بعد ولما كان الحد الاوسط مختلفا
في الاقسام اشير اليه على سبيل التفصيل فالاوسط في القسم الاول ملازمة نتيجة
التاليف للمنتج من المتشاركين اي للمشارك الذي كان بعينه او بكليته مع نتيجة
التاليف او كلية عكسها منتج المقدم المتصلة الكلية فعلى تقدير الملازمة المعطاة
كلما تحقق المشارك المنتج تحقق نتيجة التاليف وكلما تحقق وليس البتة اذا تحقق
المشارك تحقق الطرف الغير المشارك من الكلية فقد يكون او قد لا يكون اذا
تحقق نتيجة التاليف تحقق الطرف الغير المشارك من الكلية وهو احد طرفي
النتيجة اما المقدمة الاولى فلانها عين التقدير واما الثانية فلانه كلما تحقق المشارك
ونتيجة التاليف وكلما كان كذلك تحقق مقدم الكلية لانا فرضنا ان المشارك
مع نتيجة التاليف منتج لمقدم الكلية وكلما تحقق المشارك تحقق مقدم الكلية
وكلما تحقق وليس البتة اذا تحقق مقدم الكلية تحقق تاليها وهو الطرف الغير
المشارك منها لان المشاركة بين المقدمين وكلما تحقق وليس البتة
اذا تحقق المشارك تحقق الطرف الغير المشارك من الكلية وكذلك كلما
تحقق المشارك تحقق نتيجة التاليف واذا تحقق المشارك تحقق الطرف الغير

المشارك

فرع في بيان تحقق
الطرف الاخر من
النتيجة

المشارك من المقدمة الاخرى باحد الاسوار فقد يكون او قد لا يكون اذا تحقق نتيجة
التاليف تحقق الطرف الغير المشارك من الاخرى وهو الطرف الآخر من النتيجة مثاله
كلما كان لا شيء من ج ب فده وقد يكون اذا كان كاب افوز انتج قد يكون اذا كان قد
يكون اذا كان لا شيء من ج افده فقد يكون اذا كان لا شيء من ج افوز فالمتشاركان
وهما لا شيء من ج ب وكاب ايسا مشتملين على شرايط الانتاج لسلبية صغرى
الاول واحدى المتصلتين منهما كلية واحد المتشاركين بعينه وهو كاب
مع نتيجة التاليف اعني لا شيء من ج منتج للا شيء من ج ب وهو مقدم المتصلة
الكلية وعند هذا يظهر الانتاج لان تقدير ملازمة لا شيء من ج الكاب يستلزم
للا شيء من ج الا نعين ذلك التقدير ويستلزم ايضا لذا على ذلك التقدير
كلما صدق كاب اصدق لا شيء من ج او كاب او كلما صدق اصدق لا شيء من ج ب
فكلما صدق كاب افلا شيء من ج ب فنضمه الى الصغرى لينتج كلما كان كاب
افده واذا صدق كلما كان كاب افلا شيء من ج او كلما كان كاب افده انتج من
الشكل الثالث قد يكون اذا كان لا شيء من ج افده وهو الاصغر وايضا كاب ا
مستلزم للا شيء من ج الكلي ولو جزئيا لانه عين الكبرى ينتج من الثالث
قد يكون اذا كان لا شيء من ج افوز وهو الاكبر ومجموعهما ينتج المط من الثالث
هذا اذا كان احد المتشاركين بعينه مع نتيجة التاليف منتجا لمقدم الكلية
اما اذا كان المشارك بكليته مع نتيجة التاليف منتجا فالاوسط بعينه
ذلك والبيان لا يختلف الا انه لا بد من رعاية قوة من القوى المذكورة فان استلزام
المشارك الجزئي لنتيجة التاليف في قوة استلزام المشارك الكلي لها واما
اذا كان احد المتشاركين مع عكس نتيجة التاليف الكلي منتجا فالاوسط ملازمة
عكس نتيجة التاليف الكلي للمشارك المنتج فعلى تقدير صدق طرفي النتيجة
اما احد طرفيها فلانه على ذلك التقدير المشارك مستلزم للعكس الكلي فهو مستلزم
للمشارك والعكس الكلي ومما يستلزمان مقدم الكلية فالمشارك مستلزم

الاصغر والاكبر اما اسلزامه
للاصغر فلان كاب مستلزم

وهذا كلام ثم في قوة اما استلزامه
للاصغر فلان كاب الا ه

ع لان الحكم بمقدم المتصلة في قوة كلية فقول
المشارك الجزئي لو فرضنا اللازمة بين نتيجة التاليف وقلنا
كلما تحقق الملازمة بين نتيجة التاليف وبين
المنتج من المشاركين كلما تحقق المشارك
الجزئي تحقق نتيجة التاليف وكلما تحقق المشارك
المنتج لم المقدم لان استلزام المشارك
الجزئي لنتيجة التاليف في قوة استلزام الكلي
لها ه ق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)